الدكتورة سعاد ابراهيم صالح

# أحكام
# عبادات المرأة
# في
# الشريعة الإسلامية

دراسة فقهية مقارنة

دار الضياء
القاهرة

الطبعة الثالثة
١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

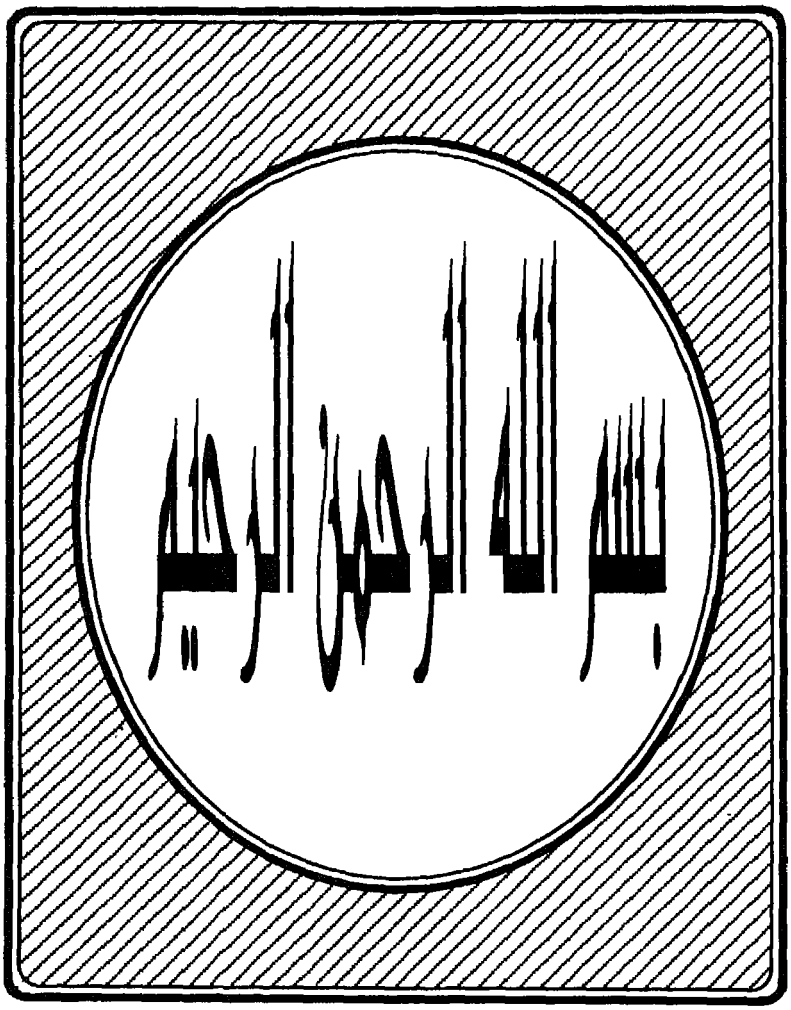
بسم الله الرحمن الرحيم

الناشر

دار الضياء

للطبع والنشر والتوزيع

٢٧ شارع محمود الديب - الزيتون

ت : ٢٤٠١٨١٨-٢٤٨١٨١٨

ص.ب ٦٧ حلمية الزيتون

القاهرة

كافة حقوق هذه الطبعة محفوظة للناشر

الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م
الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م

# أحكام عبادات المرأة
# في الشريعة الإسلامية

# مُقَدِّمَة

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذى خلق الناس جميعاً من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء ، وجعلهم شعوبا وقبائل ليتعارفوا ، وجعل النساء شقائق الرجال ، وهيأ كلا منهم لأداء دوره فى عبادة الخالق سبحانه وفى بناء المجتمع وفى عمارة الأرض .

والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبى الأمى الذى بعثه الله للناس كافة ، فلا فرق بين عربى وعجمى ولا بين أبيض وأسود ، ولا بين ذكر وأنثى إلا بالتقوى والعمل الصالح ، فأدى ﷺ الأمانة وبلّغ الرسالة ونصح الأمة وجاهد فى الله حتى أتاه اليقين .

ونستفتح بالذى هو خير : ﴿ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (١)

**أما بعد .**

فإن الله سبحانه وتعالى قد خلق كل شىء فى الكون لِحكَم جليلة : منها ما ندركه ومنها ما يجل عن إدراكنا . وجعل لكل شىء غاية . وجعل غاية خلق الإنسان العبادة بمعناها الكلى الشامل وقرر ربنا فى كتابه الحكيم هذه الحقيقة فى آيات كريمات عديدات منها قوله تعالى : ﴿ وَمَاخَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٢) .

وخلق الله آدم أصلًا واحداً ووحيداً للبشرية ، وخلق منه زوجه حواء . وبث منهما رجالا كثيراً ونساء وجعلهم شعوباً وقبائل منتشرين فى الأرض التى نشأوا منها ليعمروها لقوله تعالى : ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (٣)

---

(١) سورة الممتحنة / آية ٤
(٢) سورة الذاريات / آية ٥٦
(٣) سورة هود / آية ٦١

وكانت وحدة الأصل والخلقة أساساً لوحدة الكرامة الإنسانية التى خص الله بها الإنسان فى قوله سبحانه : ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّن خَلَقْنَا تَفْضِيلاً** ﴾ (١) . وكانت أساساً لوحدة التكاليف الشرعية التى اختص بها الإنسان دون سائر المخلوقات لقوله تعالى : ﴿ **إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وحَمَلَهَا الإِنسَانُ** ﴾ (٢) . وكانت كذلك أساسا فى وحدة الحقوق والواجبات ووحدة المسئولية والجزاء لكلٍّ بما عمل فى الدنيا والآخرة . وقد وردت فى ذلك آيات كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ **فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى** ﴾ (٣) ، وقوله سبحانه : ﴿ **وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ** ﴾ (٤) ، وقوله عز من قائل : ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤمِنٍ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً** ﴾ (٥) ، وقوله جل شأنه : ﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ** ﴾ (٦) .

فالأصل إذن هو وحدة البشر . والأصل هو المساواة بين المرأة والرجل . ومع ذلك فإن تحقيق إرادة الله فى الكون اقتضى أن تختلف الأدوار ويتفاوت توزيع الأعباء بين الرجل والمرأة . لذلك كان بينهما من الفروق الخلقية مايتناسب مع الدور الذي أعد كل منهما للقيام به والأعباء التى خلق ليتحملها لتحقيق امتداد شجرة البشرية وإثمارها وعمارة الأرض واستثمارها . وكان من الطبيعى أن يترتب على هذه الفروق اختلافات فى بعض أحكام العبادات لكل منهما لأنه بسبب هذه الفروق الخلقية يعرض للمرأة مالا يعرض للرجل سواء أكان بانتظام أم بغير انتظام من حيض وحمل وولادة ونفاس .. إلى آخر ما يعرض مما يترك أثره فى مقدار أهليتها لأداء العبادات .

وهذا التفاوت أو الاختلاف مداره حفظ الدين .صيانة المرأة وذلك بخلاف

---

(١) سورة الإسراء / اية ٧٠
(٢) سورة الأحزاب / آية ٧٢
(٣) سورة آل عمران / آية ١٩٥
(٤) سورة النساء / آية ١٢٤
(٥) سورة النحل / آية ٩٧
(٦) سورة النساء / آية ٣٢

ما يروجه أعداء الإسلام من ترّهات وأباطيل حول مكانة المرأة فى الإسلام . ومما يؤسف له أن بعض المسلمين يحذون حذو هؤلاء ويرددون دعاواهم ومغالطتهم إما لنقص فى الاعتقاد ، وإما لجهالة بأمور الدين ، وإما لرغبة عمياء فى تقليد الغرب والتمسح فى أذيال حضارة تكشفت سوءاتها وأصبح أهلها يضجون مما جلبته عليهم من مفاسد ، وإما لهذه الأسباب مجتمعة .

كان هذا **سبباً أول** لتفكيرى فى تأليف هذا الكتاب . وثمة **سبب ثان** لعله لا يقل أهمية وهو ما لاحظته – من خلال تجربتى فى التدريس لطالبات فى الجامعة كثيرات منهن متخصصات فى الدراسات الإسلامية – من قصور فى المعلومات الخاصة بمكانة المرأة فى الإسلام بصفة عامة ، وعبادات المرأة بصفة خاصة .

**أما السبب الثالث** فهو ما يلاحظ من افتقار المكتبة العربية بصفة عامة والمكتبة الإسلامية بصفة خاصة إلى دراسات شاملة ودقيقة لعبادات المرأة بأقلام نسائية متخصصة لا تكتفى بالحوم حول الموضوعات ومعالجة القشور ، بل تأخذ نفسها إلى عمق المصادر الأصلية وتستخرج من كنوزها فتقارن وتحلل وتختار .

لذلك فقد اعتمدت على الله سبحانه وتعالى وشرعت فى جمع وفحص وتصنيف مادة هذا البحث . حتى إذا اكتملت عناصره قسمته إلى تسعة مباحث على النحو التالى :

ـــ **المبحث الأول** : حقيقة العبادة فى الإسلام . وفيه أربع مسائل رئيسية هى : معنى العبادة فى اللغة والاصطلاح ، وأنواع العبادة ، ومجالات العبادة فى الشريعة الإسلامية ، وبناء أحكام العبادات على مبدأ اليسر ورفع الحرج .

ـــ **المبحث الثانى** : مكانة المرأة فى الكتاب والسنة . وفيه أربع مسائل هى : حالة المرأة قبل الإسلام ، وتقرير الإسلام لإنسانية المرأة ، وتقرير أهلية المرأة ، وأهم الفوارق بين المرأة والرجل .

ـــ **المبحث الثالث** : أحكام المرأة فى الطهارة . وفيه خمس مسائل هى : حقيقة الطهارة فى الإسلام ، وحكمة الطهارة وأسرارها ، والأحكام المتعلقة بالمرأة فى الطهارة الصغرى « نواقص الوضوء » ، وما يحرم بالحدث الأصغر « ما يمنع منه غير المتوضئ » ، وحقيقة الغسل لغة وشرعاً .

ـ **المبحث الرابع** : أحكام الحيض والاستحاضة والنفاس . وفيه أربع مسائل هى : حقيقة الحيض لغة وشرعاً ، والاستحاضة ، والنفاس ، والأحكام المترتبة على الحيض والنفاس .

ـ **المبحث الخامس** : أحكام المرأة فى الصلاة . وفيه مسألتان هما : أحكام الصلاة عامة ، وأحكام المرأة فى الصلاة .

ـ **المبحث السادس** : أحكام المرأة فى الجنائز . وفيه مسألتان هما : هل يجوز لأحد الزوجين أن يُغَسِّلَ الآخر بعد موته ؟ وكيفية غُسلِ المرأة .

ـ **المبحث السابع** : حكم الزكاة فى حُلِيِّ المرأة . وفيه أربع مسائل هى : أحكام الزكاة بصفة عامة ، وحكم الزكاة فى حليّ النساء ، وهل يجوز لأحد الزوجين دفع زكاة ماله للآخر ؟ ، وهل يجوز للمرأة أن تتصدق من مالها دون إذن زوجها ؟

ـ **المبحث الثامن** : أحكام المرأة فى الصوم . وفيه مسألتان هما : أحكام الصوم بصفة عامة ، وأحكام المرأة فى الصوم .

ـ **المبحث التاسع** : أحكام المرأة فى الحج . وفيه ثمانى مسائل هى : مشروعية الحج والعمرة وصفتهما وشروطهما ، والشروط الراجعة للمرأة ، وما يستحب للمرأة عند إحرامها ، وما يكره لها عند إحرامها ، وما يحرم على المرأة فى إحرامها ، واشتراط الطهارة فى مناسك الحج ، وإحصار المرأة ، وجواز نيابة كل من الرجل والمرأة أحدهما عن الآخر فى الحج .

وقد التزمت فى عرض المسائل الرئيسية بفروعها ونقاطها التفصيلية بالرجوع إلى المصادر الأصلية المعتمدة . وإلى بيان مواضع اتفاق الفقهاء من المذاهب الفقهية المعتبرة ومواطن اختلافهم ؛ عارضة أدلة كل فريق ومناقشاته حيثما كانت لذلك ضرورة ، مُرَجِّحَةً ما قوى دليله عندى وما رأيته أكثر تحقيقا لمقاصد الشريعة الإسلامية السمحة ، ملخصة للنتائج بما يوجز الأمر للقارئ المتخصص بعد تفصيل وييسره على القارئ غير المتخصص .

أسأل الله أن أكون قد وُفِّقت لهذا العمل ، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم . وأن يوفق المسلمين إلى طريقه المستقيم ، وهو وحده ولى التوفيق والهادى إلى سواء السبيل .

جمادى الأولى ١٤٠٦ هـ
يناير ١٩٨٦ م

**سعاد إبراهيم صالح**

# المبحث الأول

# حقيقة العبادة في الإسلام

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

سورة الذاريات / آية ٥٦

## المسألة الأولى : معنى العبادة فى اللغة والاصطلاح :

### أولا : معنى العبادة فى اللغة :

فى القاموس [1] : العبدية والعبودية والعبادة : الطاعة .

وفى الصحاح [2] : أصل العبودية الخضوع والذل ، والتعبيد : التذليل ، يقال : طريق معبد ، والبعير المعبد : المهنوء بالقطران المذلل ، والعبادة : الطاعة ، والتعبد : التنسك . ونفرق بين المعانى بحسب الاشتقاق ﴿ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴾ [3] أى فى حزبى ، فأضاف معنى جديداً وهو الولاء .

والعبودية : إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى ولهذا قال : ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ [4] وقال سبحانه : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [5]

### ثانيا : معنى العبادة فى الاصطلاح :

استنادا إلى الاستعمال اللغوى لمادة « عَ بَ دَ » يرى المودودى [6] أن مفهوم العبادة الأساسىَّ أن يذعن المرء لعلو أحد وغلبته ثم ينزل له عن حريته واستقلاله ويترك إزاءه كل مقاومة وعصيان وينقاد له انقياداً . وهذه هى حقيقة « العبدية » و « العبودية » . ومن ذلك أن أول ما يتمثل فى ذهن العربى بمجرد سماعه كلمة « العبد » و « العبادة » هو تصور العبدية والعبودية ، وبما أن وظيفة العبد الحقيقية هى إطاعة سيده وامتثاله أوامره فحتما يتبعه تصورُ الإطاعة . ثم إذا كان العبد لم يقف به الأمر على أن يكون قد أسلم نفسه لسيده طاعة وتذللًا ، بل كان مع ذلك يعتقد بعلائه ويعترف بعلو شأنه ، وكان قلبه مفعماً بعواطف الشكر

---

(١) القاموس المحيط / مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادى المجلد الأول فصل العين باب الدال صـ ٣١١

(٢) مختار الصحاح / محمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازى باب العين صـ ٤٠٧ ، ٤٠٨

(٣) سورة الفجر / آية ٢٩

(٤) سورة هود / آية ٢ وينظر : المفردات فى غريب القرآن كتاب العين صـ ٣١٩ ومعجم ألفاظ القرآن الكريم حرف العين المجلد الثانى صـ ٦

(٥) سورة الفاتحة / آية ٥

(٦) المصطلحات الأربعة فى القرآن للمودودى صـ ٩٧

والامتنان على نعمه وأياديه ، فإنه يبالغ فى تمجيده وتعظيمه ويتفنن فى إبداء الشكر على آلائه وفى أداء شعائر « العَبْدِيَّةِ » له .كل ذلك اسمه التأله والتنسك.وهذا التصور لا ينضم إلى معانى العبدية إلا إذا كان العبد لا يُخضع لسيده رأسَه فحسب ، بل يخضع معه قلبَه أيضاً ..اهـ فكأنه يرى أن أصل معنى العبادة هو الإذعان الكلى ، والخضوع الكامل ، والطاعة المطلقة . ثم قد يضاف إلى هذا المعنى عنصر عاطفى جديد تتمثل فيه عبودية القلب بعد عبودية الرأس أو الرقبة ، ومظهر هذا العنصر هو التأله والتنسك وأداء المشاعر [1] وفى تفسير قوله تعالى ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ** ﴾ [2] يفرق د. عبد الله دراز [3] بين العبادة والطاعة بقوله : « إن العبادة للمعبود هى الطاعة الخالصة له . وكون العبادة بهذا المعنى فلا تكون إلا عليه وحده ، وهى أخص من الطاعة التى تتحقق فى مطلق الامتثال . فكلّ عبادة طاعة ، وليس كل طاعة عبادة ، فأنت إذا امتثلت أمر والديك أو وليّ أمرك يقال لك : أنت أطعتهم ولا يصح أن يقال : أنت عبدتهم . فالعبادة أعلى مقام فى الطاعات ، وهى المعراج الروحى الذى يصعد فيه العباد إلى درجة كأنهم فيها يشهدون الحق سبحانه وتعالى ، فإن لم يصلوا إلى ذلك فليشعروا بأنه تعالى يراهم » اهـ

.ويرى الإمام الدهلوى[4] أن العبادة هى حق الله تعالى على عباده وأنهم مطالبون بالعبادة من الله تعالى بمنزلة سائر ما يطالبه ذوو الحقوق من حقوقهم مستشهداً بقول النبى ﷺ لمعاذ : يا معاذ هل تدرى ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله ؟ قال معاذ : الله ورسوله أعلم . قال : فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحقّ العباد على الله أن لا يعذب من لا يشركُ به شيئاً . وذلك لأن من لم يعتقد ذلك اعتقاداً جازماً واحتمل عنده أن يكون سُدًى مهملا لا يُطَالَبُ بالعبادة ولا يؤاخذ بها من جهة رب مريد مختار كان دهريا لا تقع عبادته وإن باشرها بجوارحه بموقع من قلبه ولا تفتح بابا بينه وبين ربه وكانت عادة كسائر عاداته .

---

(١) العبادة فى الإسلام د. يوسف القرضاوى . صـ ٢٩

(٢) سورة الفاتحة / آية ٥

(٣) التفسير الوسيط جـ ١ صـ ٢٠ نظرات فى فاتحة الكتاب د. محمد عبد الله دراز نشر مجمع البحوث الإسلامية .

(٤) حجة الله البالغة للدهلوى جـ ١ صـ ٦٧ بتصرف

## المسألة الثانية : أنواع العبادة :

العبادة ضربان : عبادة بالتسخير وهى للإنسان والحيوانات والنبات لقوله تعالى : ﴿ **ولله يسْجد مَنْ فِي السَّمَوَات والأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْها** ﴾ [1] . فهذا سجود تسخير ، وهو الدلالة الصامتة الناطقة المنبّهة على كونها مخلوقة وأنها خلق فاعل حكيم .

وعبادة بالاختيار وهى لذوى النطق وهى المأمور بها فى نحو قوله : ﴿ **اعبُدُوا رَبَّكُمْ** ﴾ [2] و ﴿ **اعْبُدُوا الله** ﴾ [3]

وعن صور العبادات وآثارها يقول الشيخ محمد عبده [4] فى تفسير قوله تعالى ﴿ **إيَّاكَ نَعْبُدُ وَإيَّاكَ نَسْتَعِين** ﴾ [5] من سورة الفاتحة : للعبادة صور كثيرة فى كل دين من الأديان شرعت لتذكير الإنسان بذلك الشعور بالسلطان الإلهى الأعلى الذى هو روح العبادة وسرها . ولكل عبادة من العبادات الصحيحة أثر فى تقويم أخلاق القائم بها وتهذيب نفسه ، والأثر إنما يكون عن ذلك الروح والشعور الذى قلنا إنه منشأ التعظيم والخضوع . فإذا وجدت صورة العبادة خالية من هذا المعنى لم تكن عبادة . كما أن صورة الإنسان وتمثاله ليس إنساناً ، خذ إليك عبادة الصلاة مثلا ، وانظر كيف أمر الله بإقامتها دون مجرد الإتيان بها . وإقامة الشىء هى الإتيان به مُقَوَّماً كاملا يصدر عن علته وتصدر عنه آثاره . وآثار الصلاة ونتائجها هى ما أنبأنا الله تعالى بها بقوله : ﴿ **إن الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحشاءِ والمُنكر** ﴾ [6] وقوله تعالى : ﴿ **إنّ الإنْسَانَ خُلِقَ هَلوعاً ، إذَا مَسَّهُ الشَر جَزُوعاً ، وَإذَا مَسَّهُ الخَيْرُ مَنُوعاً إلا المُصَلينَ** ﴾ [7]

---

(١) سورة الرعد / آية ١٥

(٢) سورة البقرة / آية ٢١

(٣) سورة النساء / آية ٣٦ وورد الأمر بهذه الصيغة فى سور عدة

(٤) يراجع : المفردات فى غريب القرآن صـ ٣١٩

(٥) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار لرشيد رضا – الطبعة الثالثة جـ ١ صـ ٥٦ ويراجع تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا الله ولا تُشرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ سورة النساء / آية ٣٦

(٦) سورة العنكبوت / آية ٤٥

(٧) سورة المعارج / آيات ١٩ ــ ٢٢

وقد توعد الذين يأتون بصورة الصلاة من الحركات والألفاظ مع السهو عن معنى العبادة وسرها فيها المؤدى .

وأصل العبادات معقولة المعنى لما بَيَّنَّاهُ من حقيقتها . أما كيفية أدائها فغير معقولة المعنى .

ويبين هذا الفخرُ الرازى [1] فى تفسيره لقوله تعالى : ﴿ **وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ** ﴾ [2] أعلم أن تكاليف الشرع فى العبادات قسمان : منها ما يكون أصله معقولا إلا أن تفاصيله لا تكون معقولة مثل الصلاة فإن أصلها معقول وهو تعظيم الله ، أما كيفية الصلاة فغير معقولة ، والصوم أصله معقول وهو قهر النفس ، وكيفيته غير معقولة . أما الحج فهو سفر إلى موضع معين على كيفيات مخصوصة . فالحكمة فى كيفيات هذه العبادات غير معقولة وفى أصلها أيضا غير معلومة ، اهـ .

## المسألة الثالثة : مجالات العبادة فى الشريعة الإسلامية :

العبادة ليست محصورة فى الصلاة والصيام والحج والزكاة وما يلحق بها من التلاوة والذكر والدعاء والاستغفار كما يتبادر إلى فهم كثير من المسلمين إذا دعوا إلى عبادة الله ، وإنما العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة . فالصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، وصدق الحديث ، وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام ، والوفاء بالعهود ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والجهاد للكفار والمنافقين ، والإحسان للجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم ، والدعاء ، والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة ، وكذلك حُب الله ورسوله ، وخشية الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه ، والشكر لنعمه والرضا بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه وأمثال ذلك هى من العبادة لله [3]

---

(١) تفسير الفخر الرازى جـ ٣ صـ ١٣

(٢) سورة آل عمران / آية ٩٧

(٣) انظر : العبادة فى الإسلام د. يوسف القرضاوى أخذاً من رسالة العبودية للإمام ابن تيمية .

وعلى ذلك فإن الأركان الأساسية فى بناء الإسلام ــ على علو منزلتها وعظم أهميتها ــ إنما هى أجزاء من العبادة لله وليست هى كل العبادة التى يريدها الله من عباده .

ويستطيع المسلم أن يجعل كل أعماله العادية عبادة إذا أخلص النية فى أعماله ، فليست العبادة فى قوله ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ** ﴾ [1] خاصةً بالتوحيد بل هى عامة تشمل التوحيد وجميع ما يمده من الأعمال .

وكل ما كان عبادة فإنه يوقَفُ فيه عند نصٍّ ما شرعه الله تعالى ، لا يزاد فيه ولا يُنقص منه ولا يقاس عليه ولا يُؤخذ فيه برأى أحد ولا باجتهاده ؛ إذ لو أبيح للناس الزيادة فى شعائر الإسلام باجتهادهم فى عموم لفظ أو قياس لأمكن أن تصير شعائر الإسلام أضعاف ما كانت عليه فى عهد الرسول ﷺ حتى لا يُفَرِّقَ أكثر الناس بين الأصل المشترع والدخيل المبتدع فيكون المسلمون كالنصارى [2] . فكل من ابتدع شعيرة أو عبادة فى الإسلام فهو ممن يصدق عليهم قوله تعالى : ﴿ **أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَالَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ** ﴾ [3] وإنما الاجتهاد فى مثل تحرى القبلة من العمل التعبدى ، ومن العبث أن يعمل الإنسان مالا يعرف له فائدة لقول من هو مِثْلُهُ وهو مستعد لأن يفهم كل ما يفهمه . ولا يأتى هذا العبث فى امتثال أمر الله تعالى لأنا نعتقد أنه برحمته وحكمته لا يشرع لنا إلا ما فيه خيرنا ومصلحتنا وأنه بعلمه المحيط بكل شىء يعلم من ذلك مالا نعلم [4]

## المسألة الرابعة : بناء أحكام العبادات على مبدأ اليسر ورفع الحرج :

من المبادئ الأساسية التى رعاها الإسلام فى أمر العبادة مبدأ اليسر ورفع الحرج

---

(١) سورة البينة / آية ٥

(٢) كقوله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَاكَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابتغاء رِضْوَانِ اللهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ سورة الحديد / آية ٢٧

(٣) سورة الشورى / آية ٢١

(٤) يراجع / تفسير المنار جـ ٢ صـ ٤٤

وإزالة العنت ووضع الآصار والأغلال من أعناق المكلفين ، الاصار [1] التى عرفت فى بعض الديانات السالفة كاليهودية وغيرها . وقد علّم الله المؤمنين أن يدعوه فيقولوا . ﴿ رَبَّنَا ولا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الذِينَ مِنَ قَبلِنا ﴾ [2]

والإصر : هو الحمل الثقيل وهو يأصر صاحبه أى يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله ، وحمله أكثر المفسرين على التكاليف الشاقة لأن الآية نزلت فى زمن التشريع ونزول الوحى ولذلك قال : ﴿ كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذينَ مِنَ قَبْلِنا ﴾ وفى تعليمنا هذا الدعاء بشارة بأنه تعالى لا يكلفنا ما يَشُقُّ علينا كما صَّرح بذلك بعد فى قوله ﴿ مَايُرِيدُ الله لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [3] وهو يتضمن الإمتنان علينا وإعلامنا بأنه كان يجوز أن يحمل علينا الإصر وأنه يجب علينا شكره . وحكمة الدّعاء بذلك الآن استشعار النعمة والشكر عليها ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ [4] من العقوبة أو من البلايا والفتن والمحن . ومعنى الآية : ربنا ولا تحمل علينا ما يشق علينا من الأحكام بل حملنا اليسير الذى يسهل علينا حمله ، ربنا ووفقنا لحمل ما حملتنا والنهوض به كما تحب وترضى كى لا نستحق بمقتضى سنتك أن تحملنا ما لا طاقة لنا به من عقوبة المفرطين فى دينهم المسرفين فى أهوائهم [5] .

وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على رفع الحرج والمشقة وجلب اليسر والسهولة ، واعتباره مبدأ أساسياً من المبادئ التى تقوم عليها الشريعة الإسلامية عامة والعبادات بصفة خاصة ، فقال تعالى فى سورة النساء ، ﴿ يُرِيدُ الله أنْ يُخَفِّفَ عَنكُم وَخُلِقَ الإنسَانُ ضَعِيفاً ﴾ [6]

يقول الفخر الرازى [7] فى تفسيره لهذه الآية : « هذه الآية أصل كبير معتبر فى الشرع » وهو أن الأصل فى المضار أن لا تكون مشروعة وتدل عليه هذه الآية ؛ فإنه

---

(١) الآصار : جمع إصر وهو الحمل الثقيل
(٢) سورة البقرة / آية ٢٨٦
(٣) سورة المائدة / آية ٦
(٤) سورة البقرة / آية ٢٨٦
(٥) انظر تفسير المنار جـ ٣ صـ ١٥٠
(٦) سورة النساء / آية ٢٨
(٧) تفسير الفخر الرازى جـ ٣ صـ ٣٧٨

تعالى قال : ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ من حَرَج** ﴾ [1] ويدل عليه أيضا قوله تعالى : ﴿ **يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** ﴾ [2] ويدل عليه من الأحاديث قوله عليه الصلاة والسلام : « لا ضَرَرَ وَلَا ضِرارَ فى الإِسْلَام » [3] ويدل عليه أيضا أن دفع الضرر مستحسن فى العقول فوجب أن يكون الأمر كذلك فى الشرع لقوله ﷺ : « ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن » [4] ويقول الله تعالى فى بيان رسالة المسلم فى الحياة : ﴿ **يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وافْعَلوا الخَيرَ لَعَلَّكُمْ تُفلِحُون. وَجاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيكُمْ فِي الدِّينِ مِن حَرَجٍ** ﴾ [5] وفى الآية تصريح بنفى الحرج من الدين كله . ويقول سبحانه فى ختام آية الطهارة من سورة المائدة : ﴿ **مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيكم مِنَ حَرَجٍ وَلكنْ يُرِيدُ لِيُطهِّرَكمْ وَلِيُتمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلكمْ تَشكُرُونَ** ﴾ [6]، ومانفاه الله تعالى من الحرج فى هذه الآية قاعدة من قواعد الشريعة وأصل من أعظم أصول الدين تبنى عليه وتتفرع عنه مسائل كثيرة . وقد أطلق هنا نفى الحرج والمراد به **أولا** وبالذات : ما يتعلق بأحكام الآية أو بما تقدم من الأحكام من أول السورة . **وثانيا** وبالتبع : جميع أحكام الإسلام . ولهذا لم يقل ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج فيما شرعه لكم من أحكام الطهارة مثلا ، لأن حذف المتعلق يؤذن بالعموم [7] ويقول سبحانه فى ختام آية الصوم : ﴿ **يُرِيدُ اللهُ بكم الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** ﴾ [8] وهذا تعليل لما قبله . أى يريد الله فيما شرعه من هذه الرخصة فى الصيام وسائر ما يشرعه لكم من الأحكام أن يكون دينكم يسراً تاماً لا عسر فيه . وهذا التعبير ضرب من التحريض والترغيب فى إتيان الرخصة ولا غَرْوَ فالله يحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه .

---

(١) سورة الحج / آية ٧٨

(٢) سورة البقرة / آية ١٨٥.

(٣) رواه الدارقطنى فى سننه

(٤) رواه الدارقطني فى سننه

(٥) سورة الحج / آية ٧٨

(٦) سورة المائدة / آية ٦

(٧) انظر تفسير المنار جـ ٦ صـ ٢٦٩

(٨) سورة البقرة / آية ١٨٥

وفى أعقاب ما بينه الله من المحرمات يقول سبحانه : ﴿ **يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُم وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفاً** ﴾ (١)

وبعث النبى ﷺ معاذاً وأبا موسى الأشعرى أميرين إلى اليمن فكان من وصيته لهما : يسِّرا ولا تعسِّرا وبشِّرا ولا تُنَفِّرا وتطاوعا ولا تختلفا (٢)

ومن أوصافه ﷺ أنه « ما خُيِّر بين أمرين قط ، إلا اختار أيسرهما مالم يكن إثما» (٣)

ومن أقواله ﷺ : « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا» (٤)

وقد بنى العلماء على أساس نفى الحرج والعسر وإثبات إرادة الله تعالى اليسر بالعباد فى ظل ما شرعه لهم عدة قواعد وأصول ، فرَّعوا عليها كثيرا من الفروع والمعاملات ؛ منها : إذا ضاق الأمر اتسع ، والمشقة تجلب التيسير ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المنافع ، والضرورات تبيح المحظورات ، وما حرم لذاته يباح للضرورة ، وما حرم لِسَدّ الذريعة يباح للحاجة (٥)

**والخلاصة** : أن الشريعة الإسلامية مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد فى المعاش والمعاد ، وهى عدل كلها ورحمة كلها ، ومصالح كلها وحكمة كلها . فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجَوْرِ ، وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسَدَةِ ، وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة ، وإن أدخلت فيها بالتأويل .

---

(١) سورة النساء / آية ٢٨

(٢) رواه البخارى .

(٣) رواه البخارى .

(٤) رواه البخارى

(٥) تراجع هذه القواعد فى : « الأشباه والنظائر » لابن نجيم الحنفى ، والأشباه والنظائر للسيوطى الشافعى ورسالة رفع الحرج فى الشريعة الإسلامية د. يعقوب عبد الوهاب باحسينى رسالة دكتوراه والموافقات فى أصول الأحكام للشاطبى .